

فريق الخبراء الحكوميين للدول الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

الدورة العاشرة

جنيف، ٧-١١ آذار/مارس ٢٠٠٥

البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال

جدول الأعمال المؤقت

- ١- افتتاح الدورة من جانب الرئيس المسمى لاجتماع الدول الأطراف في الاتفاقية المقرر عقده في ٢٤-٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥
- ٢- إقرار جدول الأعمال
- ٣- إقرار النظام الداخلي
- ٤- مسألة المشاركة
- ٥- تنظيم أعمال فريق الخبراء الحكوميين
- ٦- وثائق معلومات أساسية
- ٧- المتفجرات من مخلفات الحروب
- ٨- الألغام غير الألغام المضادة للأفراد
- ٩- الخيارات الممكنة لتعزيز الامتثال للاتفاقية وبروتوكولاتها المرفقة بها
- ١٠- المؤتمر الاستعراضي الثالث للدول الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر
- ١١- أي مسائل أخرى
- ١٢- اعتماد التقرير الإجرائي.

— — — — —